



جنيف، سويسرا، ٢٤-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/MOP/4/13

البند ٦-٣ من جدول الأعمال المؤقت

١٨ حزيران/يونيو ٢٠٢٥

## سداد الاشتراكات المقدّرة وتدابير تقليل عدد الأطراف المتأخرة في سدادها

### تقرير من أمانة الاتفاقية

#### الغرض من الوثيقة

يقدم هذا التقرير معلومات إلى اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ عن التقدم المحرز في سداد الاشتراكات المقدّرة والوضع الراهن للأطراف المتأخرة في سدادها.

#### الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في اعتماد مشروع القرار المرفق على النحو الذي أوصت به هيئة المكتب.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ، فضلاً عن الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: ١-٢-٥.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: لا يوجد.

## معلومات أساسية

- ١- طلب اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، في القرار FCTC/MOP3(9)، من أمانة الاتفاقية تقديم تقرير في كل دورة من دورات اجتماع الأطراف عن الوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدّرة، وتقديم تقرير إلى الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف عن الإجراءات المتخذة وفقاً للتدابير المعتمدة في الفقرتين ٢ و ٣ من هذا القرار.
- ٢- وتجدر الإشارة إلى أن اجتماع الأطراف قرر، بموجب القرار FCTC/MOP1(18)، أن يعتمد العملية والمنهجية المُحدّتين في منطوق الفقرة ٣ من القرار FCTC/COP7(23). وكان مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ قد وضع، بموجب القرار FCTC/COP7(23)، عملية ومنهجية فيما يتعلق بأي طرف متأخر في سداد اشتراكاته المقدّرة بمبلغ يساوي أو يتجاوز مبلغ الاشتراكات المستحقة عليه عن كامل السننتين التقويميتين السابقتين في وقت افتتاح مؤتمر الأطراف في أي سنة قادمة.
- ٣- وقرر اجتماع الأطراف، في القرار FCTC/MOP2(12)، أن تُقسّم الاشتراكات المقدّرة للأطراف في البروتوكول إلى قسطين سنويين متساويين. وفي السنة الأولى من الثنائية، ستقوم هيئة مكتب اجتماع الأطراف، بالتشاور مع أمانة الاتفاقية، بتعديل جدول تقدير الاشتراكات الذي سيُطبّق على السنة الثانية من الثنائية، مع مراعاة كامل عضوية البروتوكول لغاية ١ تشرين الأول/ أكتوبر من السنة الأولى من الثنائية، تمشياً مع القرار FCTC/MOP1(18).
- ٤- ويعرض هذا التقرير بياناً عن الإجراءات التي اتخذتها أمانة الاتفاقية وفقاً لقرارات اجتماع الأطراف والوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدّرة.

## الإجراءات التي اتخذتها أمانة الاتفاقية

- ٥- أبلغت أمانة الاتفاقية جميع الأطراف بالقرار FCTC/MOP3(9)، كوثيقة قائمة بذاتها وكجزء من التقرير النهائي للدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، ونشرته على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية.
- ٦- وأرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية (CS/NV/23/32) إلى الأطراف في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣، أبلغتها فيها بجدول الاشتراكات للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وفواتير الاشتراكات المقدّرة للسنة المالية ٢٠٢٤، وفقاً للقرار FCTC/MOP3(3)، ودكّرتها بأهمية الإسراع بسداد الاشتراكات المقدّرة.
- ٧- وامتثالاً للقرار FCTC/MOP2(12)، أرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية أخرى (CS/NV/24/12) في ٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٤ للإبلاغ عن فواتير الاشتراكات المقدّرة للسنة المالية ٢٠٢٥. ولم تُدخل هيئة المكتب أي تعديلات على جدول الاشتراكات المقدّرة لعدم وجود اختلافات في كامل عضوية البروتوكول لغاية ١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٤.
- ٨- وعلاوة على ذلك، أرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية (CS/NV/24/17) إلى جميع الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدّرة في اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول، ومذكرة شفوية أخرى (CS/NV/24/16) إلى جميع الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدّرة في البروتوكول وحده، وفقاً للقرار FCTC/MOP1(18) الذي اعتمد العملية والمنهجية المُحدّتين في منطوق الفقرة ٣ من القرار FCTC/COP7(23)، تطلب منها السداد أو تقديم خطة سداد لتسوية متأخراتها في موعد أقصاه ٣١ آذار/ مارس ٢٠٢٥.
- ٩- وبالإضافة إلى ذلك، ناقشت أمانة الاتفاقية مسألة تحصيل الاشتراكات المقدّرة كلما التقت مع المسؤولين الحكوميين للأطراف المتأخرة في السداد، وانخرطت مع المكاتب الإقليمية والقُطرية للمنظمة طالبةً منها الدعم في التحصيل.
- ١٠- ولطالما دُكر رئيس أمانة الاتفاقية الأطراف في كل مناسبة بالتزاماتها فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدّرة، وأجرى مناقشات ثنائية مع بعض الأطراف المعنية، طالباً منها تسوية متأخراتها.
- ١١- واستجابةً للإجراءات التي اتخذتها أمانة الاتفاقية، سَدّدت بعض الأطراف اشتراكاتها المقدّرة وسوّت متأخراتها، ولم يقدم أي طرف خطة سداد لتسوية متأخراته.
- ١٢- وستواصل أمانة الاتفاقية بذل كل ما في وسعها لمتابعة سداد جميع الأطراف الاشتراكات المقدّرة.

## الوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدّرة (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

١٣- يعرض الجدول التالي الوضع الراهن فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدّرة، مع تقريب الأرقام لأقرب دولار أمريكي، حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥.

الطرف	٢٠٢٥-٢٠٢٤		٢٠٢٣-٢٠٢٢		٢٠٢١-٢٠٢٠		٢٠١٩-٢٠١٨	
	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة						
١ النمسا	٥٣ ٢٣٠	١٠٦ ٣٥١	.	١٠٣ ٣٩١	.	١١٠ ٦٢٩	.	٧٠ ٤٣٩
٢ بلجيكا	٦٧ ٢٠٨	١٢٩ ٧٠٤	.	١٢٥ ٣٩٨	.	١٣٤ ١٧٦	-	-
٣ بنن	.	٧٨٣	.	٤٥٨	.	٤٩٠	.	٢٩٣
٤ البرازيل	١٥٧ ٦٥٤	٣١٥ ٣٠٨	.	٤٥٠ ٢٤٨	.	٤٨١ ٧٦٥	.	٣٧٣ ٩٧٨
٥ بوركينا فاسو	١ ١٠٤	٦٢٧	٤٥٨	٤٥٨	١٩	٤٩٠	.	٣٩١
٦ كابو فيردي	.	١٥٧	.	١٥٣	.	٧٨	-	-
٧ تشاد	٢ ٢٢٤	٤٧٠	٦١١	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٤٨٩	٤٨٩
٨ جزر القمر	.	١٥٧	.	١٥٣	.	١٦٣	.	٩٨
٩ الكونغو	٣ ٢٦٧	٧٨٣	٩١٧	٩١٧	٩٨٠	٩٨٠	٥٨٧	٥٨٧
١٠ كوستاريكا	.	١٠ ٨٠٧	.	٩ ٤٦٩	.	١٠ ١٣١	.	٤ ٥٩٧
١١ كوت ديفوار	.	٣ ٤٤٦	.	١ ٩٨٥	.	٢ ١٢٤	.	٨٨٠
١٢ كرواتيا	.	١٤ ٢٥٣	.	١١ ٧٦٠	.	١٢ ٥٨٣	-	-
١٣ قبرص	٢ ٨٢٠	٥ ٦٣٩	.	٥ ٤٩٩	.	٥ ٨٨٣	.	٤ ٢٠٦
١٤ تشيكيا	٢٦ ٦٦٧	٥٣ ٢٥٤	.	٤٧ ٤٩٦	.	٢٤ ١٨٩	-	-
١٥ إكوادور	١٢ ٠٦٠	١٢ ٠٦٠	.	١٢ ٢١٨	.	١٣ ٠٧٣	.	٦ ٥٥٤
١٦ مصر	٢٨ ٤٠٦	٢١ ٧٧١	٦ ٦٣٥	٢٨ ٤٠٦	-	-	-	-
١٧ إسواتيني	١٥٧	٣١٣	.	٣٠٦	.	٣٢٧	.	١٩٦
١٨ الاتحاد الأوروبي	٦٢ ٤٩٦	١٢٤ ٩٩٣	.	١٢٤ ٩٩٣	.	١٢٤ ٩٩٣	.	٧١ ٦٠٦
١٩ فيجي	٢٥	٦٢٧	.	٤٥٨	.	٤٩٠	-	-
٢٠ فرنسا	٢ ٥٥١ ٢٨٥	٦٧٦ ٣٦٨	٦٧٦ ١٣٥	٦٧٦ ١٣٥	٧٢٣ ٤٦٥	٧٢٣ ٤٦٥	٤٧٥ ٣١٧	٤٧٥ ٣١٧
٢١ غابون	٢ ٠٣٦	٢ ٠٣٦	.	٢ ٢٩٢	.	٢ ٤٥١	.	١ ٦٦٣
٢٢ غامبيا	١٥٧	١٥٧	.	١٥٣	.	١٦٣	.	٩٨
٢٣ ألمانيا	.	٩٥٧ ٢١٨	.	٩٣٠ ١٢٢	.	٩٩٥ ٢٣٢	.	٦٢٤ ٩٧٩
٢٤ غانا	١٩١	٣ ٧٥٩	.	٢ ٢٩١	-	-	-	-
٢٥ اليونان	.	٥٠ ٩٠٤	.	٥٥ ٨٩٦	-	-	-	-
٢٦ غيانا	١ ٦١٤	٤٧٠	٤٥٨	٤٥٨	٤٩٠	٤٩٠	١٩٦	١٩٦
٢٧ هنغاريا	.	٣٥ ٧١١	.	٣١ ٤٦٠	.	١٦ ٠٢٣	-	-
٢٨ الهند	٨١ ٧٦٨	١٦٣ ٥٣٦	.	١٢٧ ٣٨٤	.	١٣٦ ٣٠٠	.	٧٢ ٠٩٢
٢٩ جمهورية إيران الإسلامية	٢٣٠ ٠٠٠	٥٨ ١٠٩	٦٠ ٧٨٢	٦٠ ٧٨٢	٦٥ ٠٣٧	٦٥ ٠٣٧	٤٦ ٠٧٢	٤٦ ٠٧٢
٣٠ العراق	٧٣ ٤٤٨	٢٠ ٠٤٨	١٩ ٧٠١	١٩ ٧٠١	٢١ ٠٨٠	٢١ ٠٨٠	١٢ ٦١٩	١٢ ٦١٩
٣١ كينيا	٢ ٣٥٠	٤ ٦٩٩	.	٣ ٦٦٦	.	١ ٨٦٧	-	-
٣٢ الكويت	١١٦ ٣١٥	٣٦ ٦٥١	٣٨ ٤٨٥	٣٨ ٤٨٥	٤١ ١٧٩	٤١ ١٧٩	-	-
٣٣ لاتفيا	١٦ ١٧١	٧ ٨٣١	٧ ١٧٨	٧ ١٧٨	١ ١٦٢	٧ ٦٨٠	.	٤ ٨٩١
٣٤ ليتوانيا	.	١٢ ٠٦٠	.	١٠ ٨٤٣	.	١١ ٦٠٢	.	٧ ٠٤٣
٣٥ لكسمبرغ	١٥ ٦٥٦	١٠ ٦٥١	٥ ٠٠٥	١٠ ٢٣٣	.	٥ ٢١١	-	-
٣٦ مدغشقر	٢ ١٨٥	٦٢٧	٦١١	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٢٩٣	٢٩٣
٣٧ مالي	٢ ٣٤١	٧٨٣	٦١١	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٢٩٣	٢٩٣
٣٨ مالطة	.	٢ ٩٧٦	.	٢ ٥٩٦	.	٢ ٧٧٨	.	١ ٥٦٥

مجموع الاشتراكات المقدّرة المستحقة	٢٠٢٥-٢٠٢٤		٢٠٢٣-٢٠٢٢		٢٠٢١-٢٠٢٠		٢٠١٩-٢٠١٨		الطرف
	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة							
١ ٤٨٨	١ ٤٨٨	٢ ٩٧٦	٠	١ ٦٨١	٠	١ ٧٩٨	٠	١ ١٧٤	موريشيوس ٣٩
١ ٣٩١	٦٢٧	٦٢٧	٧٦٤	٧٦٤	٠	٨١٧	٠	٤٨٩	منغوليا ٤٠
٦٢٧	٦٢٧	٦٢٧	٠	٦١١	٠	٦٥٤	٠	٣٩١	الجبل الأسود ٤١
٠	٠	٢١٥ ٦٩٣	٠	٢٠٧ ١٠٣	٠	١٠٥ ٤٧٧	-	-	مملكة هولندا ٤٢
٣٩٢	٣٩٢	٧٨٣	٠	٧٦٤	٠	٨١٧	٠	٣٩١	نيكارغوا ٤٣
١ ٢٩٩	٤٧٠	٤٧٠	٣٠٦	٣٠٦	٣٢٧	٣٢٧	١٩٦	١٩٦	النيجر ٤٤
١٤ ٢٥٣	١٤ ٢٥٣	٢٨ ٥٠٦	٠	٣٨ ١٨١	٠	٤٠ ٨٥٢	-	-	نيجيريا ٤٥
٠	٠	١٠٦ ٣٥١	٠	١١٥ ١٥١	٠	١٢٣ ٢١١	٠	٨٣ ٠٥٧	النرويج ٤٦
٣٥ ٨٩٦	١٧ ٨٥٦	١٧ ٨٥٦	١٧ ٥٦٣	١٧ ٥٦٣	٤٧٧	١٨ ٧٩٢	٠	٩ ٠٩٧	باكستان ٤٧
٠	٠	١٤ ٠٩٧	٠	٦ ٨٧٣	٠	٧ ٣٥٣	٠	٣ ٣٢٦	بنما ٤٨
٢ ٠٨٨	٢ ٠٨٨	٤ ٠٧٢	٠	١ ٩٨٤	-	-	-	-	بارغواي ٤٩
١٣١ ١١٤	١٣١ ١١٤	١٣١ ١١٤	-	-	-	-	-	-	بولندا ٥٠
٤١ ٥٣١	٤١ ٥٣١	٥٥ ٢٩٠	٠	٥٣ ٤٥٢	٠	٥٧ ١٩٣	٠	٣٨ ٣٤٥	البرتغال ٥١
٤٠	٤٠	٤٢ ١٣٣	٠	٤٣ ٠٦٧	٠	٤٦ ٠٨٢	٠	٢٦ ٣١٣	قطر ٥٢
٠	٠	٧٨٣	٠	٣٨٢	-	-	-	-	جمهورية مولدوفا ٥٣
٤٧٠	٤٧٠	٤٧٠	-	-	-	-	-	-	رواندا ٥٤
٠	٠	١٥٧	٠	١٥٣	٠	١٦٣	٠	٩٨	ساموا ٥٥
٥٢٧ ١٥٧	١٨٥ ٤٦٣	١٨٥ ٤٦٣	١٧٩ ٠٠٢	١٧٩ ٠٠٢	١٦٢ ٦٩٢	١٩١ ٥٣٣	٠	١١٢ ١٠٩	المملكة العربية السعودية ٥٦
١ ١٥٧	١ ٠٩٦	١ ٠٩٦	٦١	١ ٠٦٨	٠	١ ١٤٤	٠	٤٨٩	السنغال ٥٧
٦ ٧٦٩	٥ ٠١٢	٥ ٠١٢	١ ٧٥٧	٤ ٢٧٦	٠	٤ ٥٧٥	٠	٣ ١٣٠	صربيا ٥٨
٣١٣	٣١٣	٣١٣	٠	٣٠٦	٠	١٥٦	-	-	سيشيل ٥٩
٠	٠	٢٤ ٢٧٧	٠	٢٣ ٣٦٦	٠	٢٥ ٠٠٢	٠	١٥ ٦٥١	سلوفاكيا ٦٠
٠	٠	٣٣٤ ٢٦٠	٠	٣٢٧ ٧٥١	٠	٣٥٠ ٦٩٤	٠	٢٣٨ ٩٧٩	ألبانيا ٦١
٢٣ ٩٩٠	٧ ٠٤٨	٧ ٠٤٨	٦ ٧٢٠	٦ ٧٢٠	٧ ١٩٠	٧ ١٩٠	٣ ٠٣٢	٣ ٠٣٢	سري لانكا ٦٢
٠	٠	١٣٦ ٤٣٩	٠	١٣٨ ٣٨٠	٠	٧٠ ٤٧٦	-	-	السويد ٦٣
٩٩	٩٩	٣١٣	٠	٣٠٦	٠	٣٢٧	٠	٩٨	توغو ٦٤
١٣٢ ٣٦٦	١٣٢ ٣٦٦	١٣٢ ٣٦٦	٠	٢٠٩ ٣٩٤	٠	٢٢٤ ٠٥١	٠	٩٩ ٥٨٨	تركيا ٦٥
١٨ ٣٠١	٥ ٣٢٥	٥ ٣٢٥	٥ ٠٤٠	٥ ٠٤٠	٥ ٣٩٣	٥ ٣٩٣	٢ ٥٤٣	٢ ٥٤٣	تركمانستان ٦٦
٣٤٢ ٦٤٧	٣٤٢ ٦٤٧	٦٨٥ ٢٩٥	٠	٦٩٧ ٥١٥	٠	٧٤٦ ٣٤٢	٠	٤٣٦ ٥٨١	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ٦٧
١٤ ٤١٠	١٤ ٤١٠	١٤ ٤١٠	٠	١٣ ٢٨٧	٠	١٤ ٢١٦	٠	٧ ٧٢٨	أورغواي ٦٨
٤ ٨١٠ ٦٣٣	٢ ٢٠٨ ٧٤٣	٤ ٩٩٩ ٧١٩	١ ٠٢٨ ٨٠٠	٤ ٩٩٩ ٧١٩	١ ٠٣١ ٤٥٣	٤ ٩٩٩ ٧١٩	٥٤١ ٦٣٧	٢ ٨٦٤ ٢٤٠	المجموع

- أ وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP1(16)).
- ب وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP1(17)).
- ج وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الثانية لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP2(13)).
- د وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف (القرار (FCTC/MOP3(13)).

## الوضع الراهن فيما يتعلق بالمتأخرات (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

١٤- وفقاً للقرارين FCTC/COP7(23) و FCTC/MOP1(18)، تشير التقارير إلى وجود ١٧ طرفاً متأخراً في سداد اشتراكاتها حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥. ويبين الجدول التالي المبالغ المستحقة على كل طرف بالنسبة لكل من جدولي الاشتراكات للثلاثين المشار إليهما، بما في ذلك مجموع المبلغ حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥، مع تقريب الأرقام لأقرب دولار أمريكي (٤٣٢ ٥٨٨ ٢ دولاراً أمريكياً). ويبين الجدول التالي كذلك مجموع المبالغ المستحقة على الأطراف بالنسبة لكل من جدولي الاشتراكات للثلاثين المشار إليهما.

الطرف	٢٠٢٣-٢٠٢٢		٢٠٢١-٢٠٢٠		٢٠١٩-٢٠١٨	
	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة <sup>٢</sup>	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة <sup>٣</sup>	الرصيد المستحق	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة <sup>٤</sup>
١ بوركينيا فاسو	٤٧٧	٤٥٨	١٩	٤٩٠	٠	٣٩١
٢ تشاد	١ ٧٥١	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٤٨٩	٤٨٩
٣ الكونغو	٢ ٢٨٤	٩١٧	٩٨٠	٩٨٠	٥٨٧	٥٨٧
٤ فرنسا	١ ٨٧٤ ٩١٧	٦٧٦ ١٣٥	٧٢٣ ٤٦٥	٧٢٣ ٤٦٥	٤٧٥ ٣١٧	٤٧٥ ٣١٧
٥ غينيا	١ ١٤٤	٤٥٨	٤٩٠	٤٩٠	١٩٦	١٩٦
٦ جمهورية إيران الإسلامية	١٧١ ٨٩١	٦٠ ٧٨٢	٦٥ ٠٣٧	٦٥ ٠٣٧	٤٦ ٠٧٢	٤٦ ٠٧٢
٧ العراق	٥٣ ٤٠٠	١٩ ٧٠١	٢١ ٠٨٠	٢١ ٠٨٠	١٢ ٦١٩	١٢ ٦١٩
٨ الكويت	٧٩ ٦٦٤	٣٨ ٤٨٥	٤١ ١٧٩	٤١ ١٧٩	-	-
٩ لاتفيا	٨ ٣٤٠	٧ ١٧٨	١ ١٦٢	٧ ٦٨٠	٠	٤ ٨٩١
١٠ مدغشقر	١ ٥٥٨	٦١١	٦٥٤	٦٥٤	٢٩٣	٢٩٣
١١ مالي	١ ٥٥٨	٦١١	٦٥٤٤	٦٥٤	٢٩٣	٢٩٣
١٢ منغوليا	٧٦٤	٧٦٤	٠	٨١٧	٠	٤٨٩
١٣ النيجر	٨٢٩	٣٠٦	٣٢٧	٣٢٧	١٩٦	١٩٦
١٤ باكستان	١٨ ٠٤٠	١٧ ٥٦٣	٤٧٧	١٨ ٧٩٢	٠	٩ ٠٩٧
١٥ المملكة العربية السعودية	٣٤١ ٦٩٤	١٧٩ ٠٠٢	١٦٢ ٦٩٢	١٩١ ٥٣٣	٠	١١٢ ١٠٩
١٦ سري لانكا	١٦ ٩٤٢	٦ ٧٢٠	٧ ١٩٠	٧ ١٩٠	٣ ٠٣٢	٣ ٠٣٢
١٧ تركمانستان	١٢ ٩٧٦	٥ ٠٤٠	٥ ٣٩٣	٥ ٣٩٣	٢ ٥٤٣	٢ ٥٤٣
المجموع	٢ ٥٨٨ ٤٣٢	١ ٠١٥ ٣٤٢	١ ٠٣١ ٤٥٣	١ ٠٨٦ ٤١٥	٥٤١ ٦٣٧	٦٦٨ ٦١٤

أ وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار FCTC/MOP1(16)).  
 ب وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (القرار FCTC/MOP1(17)).  
 ج وفقاً لجدول الاشتراكات المعتمد في الدورة الثانية لاجتماع الأطراف (القرار FCTC/MOP2(13)).

١٥- ويبين وضع المتأخرات حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥، عند مقارنته بالوضع المبين في التقرير FCTC/MOP/3/10/Rev.1 الذي أعدته أمانة الاتفاقية للدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، أن تسعة أطراف قد سوّت متأخراتها، فيما لم يسدد ١٤ طرفاً متأخراتها. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أُدرجت في الجدول الوارد أعلاه أسماء ثمانية أطراف لم تُتِمَّ بعدُ سداد اشتراكاتها المقدّرة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢١ ولم تسدد بعدُ اشتراكاتها المقدّرة للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

١٦- وفي ضوء ما تقدّم، توصي هيئة المكتب بتطبيق التدابير لتحفيز الأطراف التي لم تقب بالتزاماتها المالية على الامتثال دون إبطاء لالتزاماتها التعاقدية، مما يحمّل الأطراف المسؤولية عن التزاماتها ويحيّس الامتثال للاتفاقية ويعزز الالتزام بها.

### الإجراء المطلوب من اجتماع الأطراف

١٧- اجتماع الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير والنظر في اعتماد مشروع القرار المرفق على النحو الذي أوصت به هيئة المكتب.

## الملحق

### مشروع قرار: الاشتراكات المقدّرة

إن اجتماع الأطراف،

إذ يعيد تأكيد القرارات FCTC/COP7(23) و FCTC/MOP2(12) و FCTC/MOP1(18)، وإذ يشير إلى القرار FCTC/MOP3(9)، وإذ يحيط علماً بتقرير أمانة الاتفاقية الوارد في الوثيقة FCTC/MOP/4/13؛

وإذ يؤكد من جديد العملية والمنهجية اللتين أرسيتا في القرار FCTC/COP7(23) واعتمدتا في القرار FCTC/MOP1(18)؛

وإذ يلاحظ مع القلق أن ١٧ طرفاً في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ متأخرة في سداد اشتراكاتها حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥، بما فيها بعض الأطراف التي عليها متأخرات لثنائية واحدة أو أكثر؛

وإذ يرحب مع التقدير بالروح النابعة من التزام الأطراف عموماً بالوفاء بالتزاماتها المالية دعماً لتنفيذ البروتوكول؛

وإذ يؤكد على أن الاشتراكات المقدّرة هي الاشتراكات المالية الإلزامية لكل طرف في البروتوكول وفقاً لجدول تقدير الاشتراكات المتفق عليه؛

وإذ يحيط علماً بالمذكرتين الشفويتين CS/NV/24/16 و CS/NV/24/17 الصادرتين عن أمانة الاتفاقية، واللتين دُعيت فيهما الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدّرة، وفقاً للقرار FCTC/COP7(23)، إلى سداد اشتراكاتها المقدّرة أو تقديم خططها لسداد المدفوعات اللازمة لتسوية متأخراتها،

١- يحث الأطراف على سداد اشتراكاتها المقدّرة وفقاً للقرار FCTC/MOP2(12)، بغية ضمان ما يكفي من الموارد لتنفيذ خطة العمل والميزانية اللتين اعتمدهما اجتماع الأطراف؛

٢- يقرر، وفقاً للقرارين FCTC/COP7(23) و FCTC/MOP1(18)، وتبعاً لتوصية هيئة مكتب اجتماع الأطراف، تطبيق التدابير التالية، بأثر فوري على الأطراف المتأخرة في السداد التي لم تقدم خططها لسداد المدفوعات اللازمة لتسوية متأخراتها في غضون الموعد النهائي الذي حدده رئيس أمانة الاتفاقية وأبلغت به الأطراف المعنية:

(أ) لا يحق للطرف أن يصبح عضواً في هيئة مكتب اجتماع الأطراف أو يرشح عضواً فيها؛

(ب) لا يحق للطرف أن يرأس أية هيئة فرعية أو فريق عمل؛

٣- يقرر، وفقاً للقرار FCTC/COP7(23)، أن يطبق الفقرة ٣(د) من القرار المذكور، اعتباراً من اختتام الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف، على الأطراف التي توجد في الوضع المبين في الفقرة المذكورة أعلاه؛

٤- يقرر، وفقاً للقرار FCTC/COP7(23)، أن تسقط التدابير المفروضة على أي طرف بموجب الفقرتين ٢ و ٣ فور سداد ذلك الطرف متأخراته كاملة؛

٥- يطلب من أمانة الاتفاقية:

(أ) أن تبْلغ جميع الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها المقدّرة بهذا القرار، على النحو المبين في الجدول الوارد في الوثيقة FCTC/MOP/4/13؛

(ب) أن تقدّم في كل دورة من دورات اجتماع الأطراف تقريراً عن الوضع فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدّرة، وتقريراً إلى الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف عن الإجراءات المتخذة وفقاً للتدابير المعتمدة في الفقرتين ٢ و ٣ أنفاً؛

(ج) أن تواصل إشراك الأطراف بنشاط في إيجاد سبل لسداد مدفوعاتها، بما في ذلك تقديم فواتير وإيصالات فردية إلى كل طرف، إلى جانب نشر معلومات واضحة عن السداد على الموقع الإلكتروني لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وتعزيز التنسيق مع المكاتب الإقليمية والقُطرية التابعة لمنظمة الصحة العالمية، فضلاً عن المساعدة في صياغة خطط السداد.

(الجلسة العامة xxx - xx تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥)

= = =